

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٨٣٩ لسنة ٢٠١٨

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية؛

وعلى طلب محافظ الشرقية؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية؛

قرر:

(المادة الأولى)

تُخصص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ٢٠٠٢م^٢، بحوض الجبل - زمام قرية المعفرية - مركز أبو حماد - محافظة الشرقية ، بالجانب ، لصالح مديرية أمن الشرقية ، لإقامة وحدة مطافى وتأمين طرق عليها ، وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكي المرفق .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .



صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٨ المحرم سنة ١٤٤٠ هـ

(الموافق ١٨ سبتمبر سنة ٢٠١٨ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / مصطفى كمال مدبولي

الجريدة الرسمية لجمهورية مصر العربية (العدد ٤٤)



جريدة مصر للطباعة والنشر والتوزيع

الطبعة الأولى

الطبعة الأولى

طبيعتها الأولى (الطبعة الأولى)

الطبعة الأولى

الطبعة الأولى (الطبعة الأولى)

الطبعة الأولى (الطبعة الأولى)
الطبعة الأولى (الطبعة الأولى)
الطبعة الأولى (الطبعة الأولى)

الطبعة الأولى (الطبعة الأولى)
الطبعة الأولى (الطبعة الأولى)

